

تاج العروس من جواهر القاموس

النَّسْلُ : الخلقُ . أيضاً : الولدُ والذُرِّيَّةُ كالنَّسْلَةِ كسَفِينَةٍ ج : أُنْزِلَ . يُقال : نَسَلَ الوالدُ ولَدَهُ يَنْزِلُهُ نَسْلاً كَأَنْزَلَ قال ابنُ برِّي : وهي لغةٌ قليلةٌ . وفي الصَّحاحِ : نَسَلَتِ النِّسَاقَةُ بولَدٍ كثيرٍ تَنْزِلُ بالضَّمِّ . وفي الأفعال لابنِ القطَّاعِ : نَسَلَتِ النِّسَاقَةُ بولَدٍ كثيرٍ الوَبَرِ : أَسْقَطَتْهُ . نَسَلَ الصَّوْفُ نُسْلاً : سقطَ وكذلك الشَّعَرُ والرَّيشُ وقيل : سقطَ وتقطَّعَ وقيل : سقطَ ثمَّ نَبَتَ كَأَنْزَلَ عن أبي زَيْدٍ قال : ونَسَلَتْهُ أُنَا نَسْلاً زاد الأزهريُّ وأَنْزَلَتْهُ يَتَعَدَّى ولا يَتَعَدَّى قال : وكذا أَنْزَلَ البَعِيرُ وبره . وما سقطَ منه نَسِيلٌ كَأَمِيرٍ ونُسَالٌ بالضَّمِّ واحدَتُهُما بهاءُ نَسِيلَةٌ ونُسَالَةٌ . نَسَلَ الماشي يَنْزِلُ وَيَنْسِلُ من حَدِّ يَضْرِبُ ونَصَرَ نَسْلاً بالفتح ونَسْلاً ونَسَلَاناً بالتَّحريكِ فيهما : أَسْرَعَ واقتصرَ الجَوْهَرِيُّ على يَنْسِلُ بالكسْرِ ومنه قولُه تعالى : " إلى رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ " قال أبو إسحاق : أَيْ يَخْرُجُونَ بِسُرْعَةٍ وفي الحديثِ : أَنْزَلَهُمْ شَكَاوَا إلى رسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الضَّعْفَ فقال : " عليكمُ بالنَّسْلِ " قال ابنُ الأَعرابيِّ : وهو الإسراعُ في المَشْيِ وفي حديثٍ آخَرَ : أَنْزَلَهُمْ شَكَاوَا الإِعياءَ فقال : عليكمُ بالنَّسْلَانِ وقيل : فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَنْزِلُوا أَيْ يُسْرِعُوا في المَشْيِ وفي حديثٍ لقمانَ : إذا سَعَى القَوْمُ نَسَلَ أَيْ إذا عَدُوا لِغَارَةٍ أَوْ مَخَافَةٍ أَسْرَعَ وقال الشعائرُ : .

عَسَلَانَ الذِّئْبِ أَمْسَى قَارِياً ... بَرَدَ اللَّيْلُ عَلَيْهِ فَنَسَلَ وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعرابيِّ : .

" عَسَّ أَمَامَ القَوْمِ دائِمُ النَّسْلِ وقيل : أَصْلُ النَّسْلَانِ للذِّئْبِ ثمَّ اسْتُعْمِلَ في غير ذلك وفي الأساسِ : نَسَلَ الذِّئْبُ : أَسْرَعَ بِإِعْناقٍ كما يُقال : أَنْزَلَ في عَدْوِهِ وهو الخروجُ بِسُرْعَةٍ كَنُسُولِ الرَّيشِ وهو مجازٌ . وتَناسَلُوا : أَنْزَلَ بعضهم بعضاً وهو مجازٌ وفي الصحاحِ : أَيْ وُلِدَ بعضهم من بعضٍ . وَأَنْزَلَ الصَّليَّانُ أَطرافَهُ : أَبْرَزَهَا ثمَّ أَلْقَاهَا . أَنْزَلَتِ الإِبِلُ : حَانَ لها أَنْ تَنْزِلَ وَبَرَّهَا وفي نسخةٍ : أَنْ يَنْزِلَ وَبَرَّهَا . أَنْزَلَ القومَ : تقدَّمَهُمْ أَنشَدَ ابنُ برِّي لِعَدِيٍّ بنِ زَيْدٍ : .

أَنْزَلَ الذِّرَّعَانِ غَرْبُ خَذَمٍ ... وَعَلَا الرَّبَّ بِرَبِّ أَنْزَمَ لَمْ يُدَنَّ

الذُّسَالُ كغُرَابٍ : سُنْدُبُلُ الحَلِيٍّ إِذَا يَبِسَ وَتَطَايَرَ عَنْ أَبِي حَنيفَةَ .
 الذَّسِيلَةُ : الذُّبَالَةُ وَهِيَ الْفَتِيلَةُ فِي بَعْضِ اللَّسُّغَاتِ . الذَّسِيلَةُ : الْعَسَلُ
 كَالذَّسِيلِ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَنيفَةَ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ وَفِي الصَّحاحِ : الذَّسِيلُ :
 الْعَسَلُ إِذَا ذَابَ وَفَارَقَ الشَّمْعَ . وَالذَّسَلُ مُحَرَّرُ كَتَّةً : اللَّبَنُ يَخْرُجُ مِنَ
 التَّيْنِ الْأَخْضَرِ أَوْ رَدَّهِ الْأَزْهَرِيِّ فِي تَرْكِيْبِ مِلْسٍ وَاعْتَذَرَ عَنْهُ أَنْزَهُ أَغْفَلَهُ
 فِي بَابِهِ فَأَثْبَتَهُ فِي هَذَا الْمَكَانِ . وَفَخِذُ نَاسِلَةٍ : قَلِيلَةُ اللَّحْمِ لُغَةً فِي
 نَاسِلَةٍ بِالشَّيْنِ ذَكَرَهُ الصَّاعِغَانِيُّ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : تَنَاسَلَ بَنُو فُلَانٍ
 : كَثُرَ أَوْلَادُهُمْ . وَنَسَلَ النَّاْقَةَ نَسْلًا : اسْتَتَمَرَهَا وَأَخَذَ مِنْهَا نَسْلًا وَهُوَ
 عَلَى حَذْفِ الْجَارِّ أَيْ نَسَلَ بِهَا أَوْ مِنْهَا وَإِنْ شُدَّ دَكَانَ مِثْلَ وَلَدَهَا . وَنَسَلَ
 الثَّوْبُ عَنْ الرَّجُلِ : سَقَطَ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . وَالنَّسُولَةُ كَحَلُوبَةٍ
 وَرَكُوبَةٍ : مَا يُتَّخَذُ لِلنَّسَلِ مِنْ إِبِلٍ وَغَنَمٍ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ
 وَالزَّمَخْشِيُّ وَهُوَ مَجَازٌ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : النَّسُولَةُ مِنَ الْغَنَمِ : مَا يُتَّخَذُ
 نَسْلًا وَيُقَالُ : مَا لِي بَنِي فُلَانٍ نَسُولَةٌ : أَيْ مَا يُطْلَبُ نَسْلُهُ مِنْ ذَوَاتِ
 الْأَرْبَعِ وَعَجِيبٌ مِنَ الْمَصْنُوفِ كَيْفَ أَغْفَلَ هَذَا . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ
 أَنْزَسْلَاهُمْ : أَيْ أَبْعَدُهُمْ مِنَ الْجَدِّ الْأَكْبَرِ . وَأَنْسَلَ الرَّجُلُ : حَانَ أَنْ
 يَنْسَلَ إِبْلُهُ وَغَنَمُهُ وَبِهِ فُسْرٌ قَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ : .
 " أَعَاشَنِي بَعْدَكَ وَادٍ مُبْدِقِلُ .
 " أَكُلُ مِنْ حَوْذَانِهِ وَأَنْزَسِلُ